

حكم الزواج من نصرانية في الغرب بغير ولی ولا شهود؟/الإثنين)82-40-5202م (الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

السؤال الثاني ما حكم الزواج من نصرانية في دولة أجنبية دون ولی ولا شهود. مع موافقة الزوجة تزوج نفسها. هل النكاح يعد زنا
النكاح بغير ولی ولا شهود نكاح باطل بالاجماع - [00:00:01](#)

هنا فرق ان تكون الزوجة مسلمة او كتابيا. ولا يحل معاشرتها بناء على هذا العقد بالمنعدم لانه منعدم شرعا. وباطل شرعا. طب ايه
الحل التوبة النصوح الى الله عز وجل - [00:00:26](#)

وتجدد عقد النكاح ويتبوب الله على من تاب وما كان من معاشرة فهو كان النكاح اشوفها. كانه شبه عقد تصورو انهم في زل عقد
صحيح وارجو ان يكون لديك عذر لهم. لكن لا يستديما هذا الحال بل لابد ان يبادر على الفور الى انهائه - [00:00:47](#)
عقد نكاح صحيح بولي وشهود. طبعا يسألني هي امرأة غير مسلمة من ولها؟ والله اذا وافق اولياوها على تزويجها فيجوز لهم
تزويجها ويجوز له ان يتزوجها منه. لأن بعضهم اولياء بعض - [00:01:13](#)

لا يوجد اختلاف الدين الذي يمنع من الولاية. هي نصرانية وقومها نصارى. وبعضهم اولياء بعض. فلو زوجوها صحت تزويجها بعضهم
اولياء بعض ان ابوا او كانسيت المفهوم بتاع الولاية مش موجود اصلا في ثقافة القوم. ولا يبالون به فتولى امرها من شاءت من - [00:01:41](#)

المسلمين تذهب الى المركز الاسلامي ويتولى امر تزويجها باذن الله. لأن السلطان ولی من لا ولی ويقوم مقام السلطان المركز
الاسلامي خارج بلاد المسلمين اللهم اهدا سوء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب - [00:02:04](#)